

## قانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٨٥

بتعديل بعض أحكام قانون خدمة ضباط الشرف وضباط الصف والجنود  
بالقوات المسلحة الصادر بالقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الاولى )

يستبدل بنص المادة (٩٤) من قانون خدمة ضباط الشرف وضباط الصف والجنود  
بالقوات المسلحة الصادر بالقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨١ ، النص التالي :

مادة ٩٤ — يستمر ضباط الشرف وضباط الصف والجنود السابق منهم نوط  
الجمهورية بطقته في صرف المكافأة المالية لهذا النوط مع رفعها اختيارا من أول يوليو  
١٩٨٥ لتكون ثلاثين جنيها شهريا بالنسبة لنوط الجمهورية من الطبقة الاولى وعشرين  
جنيها شهريا بالنسبة لنوط الجمهورية من الطبقة الثانية .

ويسرى حكم الفقرة السابقة على الموجودين بالخدمة والمتقاعدين والمستحقين عنهم .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من أول يوليو ١٩٨٥ فيما عدا  
الفقرة الثانية من المادة ٩٤ فيعمل بها اعتبارا من تاريخ العمل بالقانون رقم ١٢٣  
لسنة ١٩٨١ المشار إليه .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ حوال سنة ١٤٠٥ ( ٢ يولييه سنة ١٩٨٥ ) .

حسني مبارك